المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم شتوكة ايت باها
دائرة بلفاع ماسة
قيادة إنشـادن
جماعة إنشادن
مديرية المصالح
مكتب الموارد البشرية و الشؤون القانونية

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵍⴰⴼⵜ
ⵜⴰⴳⵔⴰⵡⵜ ⴰⵖⵔⴰⴼ ⴰⵏⵎⵓⵔ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏⵏⴰⵏⵎⴰⵔ ⵎⴰⵙⵙⴰ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵉⵏⵛⴰⴷⴰⵏ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵉⵏⵛⴰⴷⴰⵏ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵉⵣⵔⴼⵜ
ⴰⵎⴰⵡⴰⵙ ⵏ ⵜⵣⵍⴰⴼⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⵓⵔⵉⵙⵜ ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ

الجماعة الترابية إنشادن
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵉⵏⵛⴰⴷⴰⵏ
Commune territoriale Inchaden

قرار رئيس مجلس جماعة انشادن رقم 2026/20 معدل للقرار رقم: 16/2026 بتاريخ 27/04/2026

بشأن تنظيم مباراة للتوظيف في الدرجات التالية:

- تقني من الدرجة الثالثة (01) منصب واحد

- تقني من الدرجة الر ابعة (04) مناصب

إن رئيس المجلس الجماعي لإنشادن،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.60 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958)، بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397(27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29شوال1426(02 دجنبر2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.67.401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433(30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423(07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية.
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413(29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 شوال1445(06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وD-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.
- و بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة انشادن رقم 2026/16 بتاريخ 2026/04/27 بشأن تنظيم مباراة للتوظيف في ادرجة تقني من الدرجة الثالثة (01) منصب واحد و درجة تقني من الدرجة الرابعة (04) مناصب.

يقررما يلي:

المادة الأولى:

ينظم بجماعة إنشادن يوم **الأحد 05 يوليوز 2026**، على الساعة **التاسعة (09:00) صباحا بالثانوية الإعدادية جابر بن حيان بجماعة انشادن**، مباراة لتوظيف خمسة (05) تقنيين من الدرجة الثالثة والرابعة، وفق التخصصات المبينة بالجدول التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 رقم بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية، الاشغال العمومية ، الاشغال الكبرى، التعمير ، البناء	01
تقني من الدرجة الر ابعة	الدبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 رقم بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	المعلوميات، الأنظمة المعلوماتية ، التنمية المعلوماتية، الشبكات المعلوماتية، الهندسة المعلوماتية، الصيانة المعلوماتية، تدبير المعلوميات، تطوير المعلوميات.	03
		الهندسة المدنية، الاشغال العمومية ، الاشغال الكبرى، التعمير ، رسام في البناء ، مسير الأوراش.	01

وتخصص نسبة 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و نسبة 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

المادة الثانية:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي او تطبيقي او هما معا تحدد مواضيعها و مددها و معاملاتها وفق الجدول التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية.	ثلاث(3) ساعات	4
الاختبار الشفوي أو التطبيقي او هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

المادة الثالثة:

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الرابعة:

يتكون الملف من الوثائق التالية:

1) طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني؛
2) نسخة من دبلوم التقني المتخصص أو دبلوم التقني في التخصصات المطلوبة أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
3) نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4) سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛
5) ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
6) نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
7) شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
8) كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛

علاوة على الوثائق المطلوبة، فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل الاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى الجماعة الترابية انشادن إقليم اشتوكة ايت باها. وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية تاريخ: **15 يونيو 2026 على الساعة 16h30بعد الزوال** وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات، (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد) وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة ومركز امتحان وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية: www.collectivités-territoriales.gov.ma وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

انشادن، في: 20 ماي 2026

رئيس المجلس الجماعي لانشادن

مبارك باهضار
Mbarek BAHEDDAR